

## المطلب الثالث

### التقييم الجمركي

#### أولاً: تطور نظام التقييم الجمركي:

بدأت الجمارك المصرية في تطبيق التقييم الجمركي وفقاً لما تضمنته اتفاقية القيمة لمنظمه التجارة العالمية والمعروفة في الأوساط العالمية باسم "الجات" والتي تهدف إلى توحيد أساليب تقييم البضائع المتداولة في سوق التجارة العالمية كنتيجة طبيعية لتطور وسائل النقل والاتصال والتي جعلت العالم كله قرية صغيرة يمكن الانتقال بين أرجائها في سهولة ويسر وفي أقل وقت ممكن ولتحقيق هذا الهدف كان لا بد من الوصول إلى تعريف محدد للقيمة يتم تطبيقه في كافة دول العالم.

إن عدم وجود أنظمه جمركية أو تجارية متضبطة لتقييم البضائع والسلع يؤدي إلى تباين القيم وعدم توحيد الأسس التي تبنى عليها مما يمثل عائقاً أمام حرية التجارة وتبادل السلع بالإضافة إلى أن أي تخفيضات في التعريف كانت قليلة الأثر نظراً لما كانت تقوم به كل دولة من تعديل معايير القيمة، بحيث يكون الأثر الناشئ عن تخفيض الضريبة على سلعه معينه غير مؤثر من خلال المبالغة في تقدير قيمة السلعة، بمعنى آخر فإن الدول أصبحت قادرة على مخالفة الاتفاقيات الخاصة بتخفيض التعريف من خلال التلاعب في معايير تقدير القيمة.

وبعد محاولات تم التوصل إلى أول اتفاقية للقيمة الجمركية في عام ١٩٤٧ إلا أن هذه الاتفاقية كانت في أطار نظري ثم ظهرت اتفاقية مجلس التعاون الجمركي بشأن تقييم البضائع للإغراض الجمركية عام

١٩٥٠ إلا أنه بالتطبيق الفعلي لتعريف بروكسل للقيمة اتضح أنه يحتوى على الكثير من العيوب والمشاكل من أهمها أنه يمثل عقبة أمام التجارة العالمية، وكنتيجة للانتقادات التي وجهت إلي تعريف بروكسل للقيمة تم عقد المفاوضات الشهيرة المعروفة بدورة طوكيو للمفاوضات والتي كانت من أهم نتائجها التوصل إلى الاتفاقية الأولى لتنفيذ المادة السابعة من الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة GATT ولم تتضمن إلى هذه الاتفاقية الدول النامية على اعتبار أن الاتفاقية لا توفر السلطة الكافية لرفض قيم الصفقات التجارية كما أنها لا تمكن الجمارك من أخذ فعل إيجابي لمواجهة ظاهرة تدنى قيم الفواتير المنتشرة في هذه الدول نتيجة لارتفاع فئات التعريفات الجمركية فيها

تم عقد جولة أورجواي للمفاوضات عام ١٩٩٤ والتي يطلق عليها الاتفاقية الثانية لتنفيذ المادة السابعة بعد أن أستجيب إلى طلب الدول النامية بإضافة القرار الخاص بنقل عبء الإثبات على المستوردين إلى هذه الاتفاقية.

ولتسهيل تبادل السلع محل التجارة الدولية فإنه من المفضل أن يتبنى أكبر عدد من الدول نفس المعايير لتحديد القيمة حيث أن ذلك يجعل المستوردين والمصدرين على علم بالضرائب والرسوم المستحقة عليهم والقيمة للإغراض الجمركية التي ستبنى عليها هذه الضرائب وهذا ما انتهت إليه منظمه التجارة العالمية حين أقرت اتفاقية القيمة للأغراض الجمركية والتي تتناول بالتفصيل كافة التعريفات والإجراءات الخاصة بالقيمة للإغراض الجمركية....خلافا لما كان معمولاً به في تعريف بروكسل للقيمة.

## ثانياً: نظام القيمة للإغراض الجمركية:

إن نظام القيمة للأغراض الجمركية هو أحد الأنظمة الجمركية الهامة المتطورة والذي ترجع أهميته ليس فقط لتحديد الرسوم الجمركية التي تعد أحد مصادر الدخل ولكن لتحديد الضرائب الأخرى مثل ضريبة المبيعات وضريبة الإرباح التجارية والصناعية وتقييم الأصول الرأسمالية في مجال الاستثمار وأيضاً كوسيلة لتشجيع وحماية الصناعة الوطنية.

ووفقاً لإتفاقية الجات يجب أن تبنى القيمة الجمركية على أساس السعر الذي يباع به البضائع في عملية بيع فعلية بين بائع ومشتري كل منهما مستقل عن الآخر ودون أن يكون هناك أي نوع من القيود التي يفرضها البائع على المشتري. أن الغرض الاساسي من إتفاقية القيمة لمنظمة التجارة العالمية هو توفير نظام دولي عادل وموحد ومحاييد للتقييم الجمركي وعدالة النظام تتحقق في كونه يمنع ويحد من استخدام القيم الجمركية الجزافية وموحد بمعنى أن الأطراف المتعاقدة يجب أن تطبق الإتفاقية بشكل موحد على كافة الدول بغض النظر عما إذا كانت الدول المصدرة للبضائع محل التقييم موقعه أو غير موقعه على الإتفاقية ومحاييد بمعنى أن إجراءات التقييم التي تستخدمها الدول الموقعة يجب أن تكون عامه التطبيق دون تفريق بين مصادر التوريد. وقد دخلت حيز التنفيذ هذه الإتفاقية في ١/١/١٩٨١ وتتكون من ست طرق تقييم طريقة أساسية تسمى طريقة قيمة الصفقة وخمس طرق بديلة يتم اللجوء إلى تطبيقها عند تعذر تطبيق طريقة قيمة الصفقة مع الالتزام بتطبيق هذه الطرق بالترتيب التتابعي الملزم والأخذ في الاعتبار إمكانية عكس تطبيق الطريقة الحسابية قبل الطريقة الخصمية استثناء من

قاعدة الترتيب المتابعي الملزم.

لقد ساعدت اتفاقية القيمة لمنظمة التجارة لعالمية لوجيستيا العمل الجمركي والسلطات الجمركية على تقدير القيم الجمركية والرسوم المستحقة بتأكيد أكبر مما يكون له عظيم الأثر في تسهيل حركة التجارة الدولية بعد أن كانت أنظمة القيمة المستخدمة في الماضي تمثل أحد معوقات التجارة الدولية كأحد القيود غير التعريفية المؤثرة على حركة التجارة الدولية.

وقد انضمت مصر إلى الاتفاقية بالقرار الجمهوري رقم ٧٢ لسنة ١٩٩٥ وأصبحت ملتزمة بجميع الإجراءات والقرارات الصادرة من منظمي التجارة والجمارك العالمتين التي تنظم تطبيق الاتفاقية.

